



قرار وزير العدل رقم 22/م.م.ب/2025 بتاريخ ١٤ مارس ٢٠٢٥

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير التحديث ونظم المعلومات للوزارة

إن وزير العدل؛

بناء على مقتضيات الدستور ولاسيما الفصل 92 منه؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012)؛ وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا، التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وعلى المرسوم رقم 400-22-400 الصادر في 21 من ربيع الأول 1444 (18 أكتوبر 2022) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة العدل؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛ وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تعلن وزارة العدل عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير التحديث ونظم المعلومات للوزارة وفق المواصفات المحددة في الوثيقة المرجعية للوظائف والكفاءات المرفقة بهذا القرار.

المادة الثانية

يمكن أن يترشح لتقدير المهام المشار إليها أعلاه، الموظفون المرسمون ومستخدمو المؤسسات والمقاولات العمومية وشبه العمومية أو القطاع الخاص، الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:

• بالنسبة لعموم الموظفين:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متدرج قضائي من الدرجة الأولى أو درجة مهندس رئيس من الدرجة الأولى في أحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛ سواء بالنسبة لموظفي وزارة العدل أو بالنسبة لموظفي باقي القطاعات الحكومية الأخرى؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم لمدة لا تقل عن (04) أربع سنوات، إلى غاية آخر أجل لإيداع الترشيحات أو أن يكونوا قد مارسوا مهام مدير مركزي أو ما يعادله؛
- أن يتوفروا على تجربة مهنية كافية في المجالات المرتبطة بالمنصب المراد شغله؛

• بالنسبة لمستخدمي المؤسسات والمقاولات العمومية وشبه العمومية أو القطاع الخاص:

- أن يكونوا ذوي تكوين عال و خاصة في المجالات المرتبطة بالمنصب المراد شغله؛
- أن يتوفروا على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر سنة (15) من العمل، وتحتسب في هذه الأقدمية مدة الخدمات المنجزة بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو القطاع الخاص داخل الوطن أو خارجه، منها تجربة لا تقل عن عشر سنوات (10) كمسؤول له سلطة اتخاذ القرارات ذات الطبيعة الاستراتيجية والتنظيمية.

المادة الثالثة

يتكون ملف الترشيح من المطبوع النموذجي الموحد المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) والذي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية لوزارة العدل www.justice.gov.ma أو البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma; وكذا الوثائق التي تثبت توفر المترشح على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه، بالإضافة إلى ما يثبت الموافقة من طرف الادارة التي ينتهي إليها المترشح على طلب ترشح المعنى بالأمر، ويمكن الإلقاء، علاوة على ذلك، بكل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

المادة الرابعة

تحدد بقرار وزير العدل لجنة لدراسة الترشيحات تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء طبقاً للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 صادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

المادة الخامسة

تسحب ملفات الترشيح من البوابة الالكترونية للوزارة www.justice.gov.ma أو البوابة الالكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma

تودع مقابل وصل الابداع ملفات الترشيح في خمسة نظائر لدى الكتابة العامة ابتداء من يوم

١٤ مارس ٢٠٢٥ إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم ٠٣ أبريل ٢٠٢٥ :

المادة السادسة

ينشر هذا القرار على الموقع الالكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma; والموقع الالكتروني لوزارة العدل www.emploi-public.ma وعلى بوابة التشغيل العمومي www.justice.gov.ma

حرر في الرباط، بتاريخ: ١٤ مارس ٢٠٢٥

وزير العدل
عبد اللطيف وهبي